

من وزير التربية ووزير التكوين المهني والتشغيل
إلى

السيدات والسادة :

- المديرين العامين والمديرين بوزارة التربية.
- المدير العام للخدمات الموجهة لطالبي التكوين بوزارة التكوين المهني والتشغيل.
- المدير العام للوكالة التونسية للتكوين المهني.
- المدير العام للوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل.
- المندوبين الجهويين للتربية.
- المديرين الجهويين للتكوين المهني والتشغيل.
- متفقدات ومتفقدتي المدارس الإعدادية والمعاهد الثانوية.
- المستشفيات والمستشفيات في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي.
- مديرات ومديري المدارس الإعدادية التقنية.
- مديرات ومديري مراكز التكوين المهني.
- المكلفين بالإعلام والتوجيه المهني بمراكز التكوين التابعة للوكالة التونسية للتكوين المهني.

- رؤساء مكاتب التشغيل والعمل المستقل

الموضوع : حول توجيه تلاميذ السنوات التاسعة أساسي تقني إلى مراكز التكوين المهني بعنوان السنة
الدراسية 2014-2015.

المراجع :- القانون التوجيهي للتربية والتعليم المدرسي عدد 80-2002 بتاريخ 23 جويلية 2002

كما تم إتمامه وتنقيحه بمقتضى القانون عدد 09 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري

2008.

- القانون عدد 10 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008 المتعلق بالتكوين المهني.

المصاحيب :- روزنامة عمليات التوجيه.

- بطاقة الرغبات.

- بطاقة التوجيه وإعادة التوجيه.

- بطاقة التوجيه الخاصة بالتلميذ.

- نموذج لجدول ضبط مواطن التكوين الشاغرة.

وبعد، في نطاق الاستعداد لعملية توجيه تلاميذ السنة التاسعة أساسي تقني إلى مراكز التكوين المهني العمومية وإنجاز مختلف مراحلها بعنوان السنة الدراسية 2014-2015 ، نوافيكم فيما يلي بالقواعد العامة والإجراءات العملية التي يتعين اعتمادها في الغرض.

I- القواعد العامة للتوجيه إلى مراكز التكوين المهني

- 1- يُعتبر اختيار التلميذ عنصرا أساسيا في مشروعه الدراسي والمهني و مقياسا جوهريا في عملية التوجيه.
- 2- تتم عملية التوجيه في إطار مجلس التوجيه بالتنسيق مع اللجنة الجهوية للتكوين المهني وفي ضوء المسار التعليمي لكل تلميذ بناء على رغبته ومؤهلاته والاختصاصات المتوفرة بمراكز التكوين المهني .
- 3- يمكن مراجعة قرار التوجيه بناء على مطلب في الغرض يتم تقديمه من قبل التلميذ بعد إفادته بنتائج التوجيه وذلك وفق الإمكانيات المتوفرة.

II - إحدات لجنة وطنية للتوجيه المهني

تتولى اللجنة الوطنية للتوجيه المهني تنسيق أعمال اللجان الجهوية لتوجيه تلاميذ السنوات التاسعة أساسي تقني. وتمثل مهامها خاصة في ما يلي :

- * متابعة سير أشغال اللجان الجهوية للتوجيه المهني المنصوص عليها بالفقرة III من هذا المنشور.
- * دراسة مطالب التوجيه و إعادة التوجيه التي تحيلها اللجان الجهوية و البت فيها.
- * الإعلان عن النتائج النهائية لتوجيه تلاميذ السنة التاسعة أساسي تقني الموجهين إلى مراكز التكوين المهني خارج الولاية التي يدرسون بها.

وتتكون اللجنة الوطنية للتوجيه المهني برئاسة مدير إدارة شؤون المتكويين بالإدارة العامة للخدمات الموجهة لطالبي التكوين أو من ينوبه، من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- ممثل عن وزارة الدفاع الوطني.

- ممثلين اثنين عن الإدارة العامة للمرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي بوزارة التربية.
- ممثل عن الإدارة العامة للخدمات الموجهة لطالبي التكوين بوزارة التكوين المهني و التشغيل.
- ممثلين اثنين عن الوكالة التونسية للتكوين المهني.
- ممثل عن وكالة الإرشاد و التكوين الفلاحي.
- ممثل عن الديوان الوطني التونسي للسياحة.
- ممثل عن الوكالة الوطنية للتشغيل و العمل المستقل.

كما يمكن لرئيس اللجنة أن يستدعي كل شخص يرى فائدة في مساهمته بصفة إستشارية في أشغال اللجنة.

III - إحداهت لجان جهوية للتوجيه إلى مراكز التكوين المهني

أحدثت لجان جهوية للتوجيه إلى مراكز التكوين المهني تتمثل مهامها خاصة فيما يلي:

* تنظيم حملات إعلامية بالمدارس الإعدادية التقنية حول الاختصاصات المتوفرة بالجهاز الوطني العمومي للتكوين المهني لفائدة تلاميذ السنوات التاسعة أساسي تقني وأوليائهم وفق الروزنامة المصاحبة.

* تدارس مسألة التوجيه وإعادة التوجيه إلى مراكز التكوين المهني العمومية.

* ضبط عدد مواطن التكوين بكل مركز تكوين عمومي بالجهة حسب الاختصاص وطاقة الإيواء بالمبيت .

* متابعة مختلف عمليات التوجيه وإعادة التوجيه إلى مراكز التكوين المهني العمومية على مستوى الجهة.

* إحالة بطاقات التوجيه إلى مراكز تكوين مهني عمومية بولايات أخرى إلى اللجنة الوطنية للتوجيه المهني في أجل لا يتجاوز يوم السبت 19 أبريل 2014، مشفوعة بعدد مواطن التكوين موزعة حسب الاختصاصات ومراكز التكوين ومواطن المبيت المتوفرة التي بقيت شاغرة بعد عملية التوجيه داخل الولاية وذلك وفقا للبيانات الميمنة بجدول ضبط مواطن التكوين الشاغرة المصاحب.

وتتولى المصالح المختصة بالإدارة الجهوية للتكوين المهني و التشغيل الإعلام بقرارات اللجنة الجهوية فيما يخص التوجيه أو إعادة التوجيه أو إحالة بطاقة الرغبات خارج الولاية إلى اللجنة الوطنية للتوجيه المهني.

يرأس اللجنة الجهوية للتوجيه إلى مراكز التكوين المهني كل من المندوب الجهوي للتربية والمدير الجهوي للتكوين المهني والتشغيل وتكون من :

- مستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي،

- مديري المدارس الإعدادية التقنية ،

- مديري مراكز التكوين المهني بالجهة الراجعة بالنظر إلى الوكالة التونسية للتكوين ووكالة الإرشاد

والتكوين الفلاحي والديوان الوطني التونسي للسياحة ووزارة الدفاع الوطني.

- المكلفين بالإعلام و التوجيه المهني بمراكز التكوين التابعة للوكالة التونسية للتكوين المهني.

و يمكن لرئيسي اللجنة أن يستدعي كل شخص يريان فائدة في مساهمته بصفة استشارية في أشغال اللجنة.

ويجدر التذكير أنه يتعين العمل على أن يتم توجيه التلاميذ إلى مراكز التكوين المهني العمومية بالجهة، والحرص على عدم إحالة مطالب توجيه أو إعادة توجيه إلى مراكز التكوين المهني خارج الجهة إلا في الحالات الاستثنائية مع ضرورة التعليل.

ويتم - بصفة استثنائية- تشكيل لجنة مشتركة على مستوى ولايات تونس الكبرى (تونس- أريانة - منوبة- بن عروس) للنظر في مطالب التوجيه بين هذه الولايات.

وتكون هذه اللجنة المشتركة من ممثلين عن المندوبيات الجهوية للتربية و الإدارات الجهوية للتكوين المهني والتشغيل بولايات إقليم تونس الكبرى وممثلين عن مديري مراكز التكوين المهني العمومية المعنيين والمكلفين بالإعلام و التوجيه المهني بمراكز التكوين التابعة للوكالة التونسية للتكوين المهني.

وتجتمع اللجنة المشتركة بدعوة من رئيس اللجنة الوطنية للتوجيه المهني للنظر في مطالب التوجيه بين هذه الولايات.

مع الإشارة إلى ضرورة إحالة مطالب التوجيه خارج هذه الولايات إلى اللجنة الوطنية.

IV- الإجراءات العملية للتوجيه إلى مراكز التكوين المهني العمومية

1- الإعداد للتوجيه المهني:

يعتبر الإعداد للتوجيه المهني جزءا من عملية التوجيه و يشمل كافة تلاميذ السنة التاسعة أساسي تقني المؤهلين للاتحاق بمراكز التكوين المهني، وفي هذا الإطار يُدعى المستشارون في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي بمعية أساتذة السنوات التاسعة أساسي تقني ومصالح الإدارة الجهوية للتكوين المهني و التشغيل وممثلين عن مراكز التكوين المهني العمومية ومكاتب التشغيل والعمل المستقل إلى:

أ - القيام بحملات إعلامية حول الاختصاصات المتوفرة بمراكز التكوين المهني العمومية لفائدة تلاميذ السنوات التاسعة أساسي تقني وأوليائهم باستعمال المطويات والمعلقات المعدة للغرض وكافة المحامل الإعلامية وغيرها من أدوات الاتصال و الإعلام.

ب- تنظيم لقاءات مشتركة بالتلاميذ المعنيين قصد مساعدتهم على تبيين مؤهلاتهم وبلورة اختياراتهم وإمدادهم ببطاقة الرغبات المصاحبة.

ت- تنظيم "أيام أبواب مفتوحة" بمراكز التكوين المهني العمومية لتمكين التلاميذ المعنيين وأوليائهم من الإطلاع على ظروف التكوين والاختصاصات المتوفرة وتضبط تواريخ هذه التظاهرات بالتنسيق بين الإدارة الجهوية للتكوين المهني والتشغيل والمندوبية الجهوية للتربية قصد ضمان حضور أكبر عدد ممكن من التلاميذ المعنيين وأوليائهم.

ويجدر التذكير في هذا الصدد بأن تلاميذ الإعداديات التقنية الموجهين إلى مراكز التكوين المهني العمومية معفون من معالم الترسيم ، كما يتم إعلامهم بالحوافز المتوفرة للتكوين في الاختصاصات ذات الأولوية (إعفاء من معالم الإيواء مع إمكانية الحصول على منحة وفقا للتراتب الجاري بها العمل) .

2- التوجيه إلى مراكز التكوين المهني العمومية:

* يتم إشعار التلاميذ المعنيين بقرار التوجيه في أجل أقصاه يوم السبت 10 ماي 2014 و تمكينهم من تقديم مطالب إعادة التوجيه عند الاقتضاء إلى المدرسة الإعدادية التقنية الراجعين إليها بالنظر، وذلك في أجل أقصاه يوم الأربعاء 14 ماي 2014 .

* تحيل المدرسة الإعدادية التقنية مطالب إعادة التوجيه إلى المندوبية الجهوية للتربية في أجل أقصاه يوم 17 ماي 2014 وتجتمع اللجنة الجهوية للنظر فيها في أجل أقصاه يوم 22 ماي 2014 وتحيل مطالب إعادة التوجيه خارج الولاية إلى اللجنة الوطنية للتوجيه المهني ويتم البت فيها في أجل أقصاه يوم 05 جوان 2014.

* يتم إشعار التلاميذ بنتائج آخر السنة الدراسية و بقرار التوجيه النهائي ضمن بطاقة الأعداد لآخر السنة الدراسية 2013-2014 التي ترفق وجوبا بطاقة التوجيه الخاصة بالتلميذ المصاحبة و المتضمنة للاختصاص ومركز التكوين المهني الموجه إليه وآجال الترسيم ، كما يتعين دعوة التلاميذ الموجهين للاتصال بمراكز

التكوين المهني العمومي المعنية لتأكيد الترسيم قبل موثي شهر أوت 2014، ويتم اعتماد بطاقة الأعداد المتضمنة لنتائج التوجيه لتكوين ملف الترسيم مع التأكيد على عدم مطالبهم بشهادة مدرسية للقيام بإجراءات الترسيم.
واعتبارا للأهمية البالغة التي تكتسيها هذه المسألة، ندعوكم إلى الحرص على تطبيق ما ورد بهذا المنشور بكل دقة وعناية.

والسّلام.

وزير التكوين المهني والتشغيل

وزير التربية

حافظ العموري

فتحي الجراي



وزارة التربية

روزنامة عمليات توجيه تلاميذ السنوات التاسعة أساسي تقني إلى مراكز التكوين المهني العمومية (2013-2014)

الموضوع	العمليات	الآجال
1-الإعلام حول التوجيه إلى مراكز التكوين المهني لفائدة التلاميذ	تنظيم حصص إعلام وتوجيه حول الاختصاصات المتوفرة بمراكز التكوين المهني لفائدة تلاميذ السنوات التاسعة أساسي تقني.	إلى غاية يوم 15 مارس 2014
2-الإعلام حول التوجيه إلى مراكز التكوين المهني لفائدة الأولياء	تنظيم اجتماعات إعلام حول التوجيه إلى مراكز التكوين المهني والاختصاصات المتوفرة بها لفائدة أولياء تلاميذ السنوات التاسعة أساسي تقني.	خلال التصف الأول من شهر مارس 2014
3- التوجيه	توزيع بطاقات الرغبات على التلاميذ من قبل إدارة المدرسة الإعدادية التقنية.	قبل يوم 15 مارس 2014
	تعمير بطاقات الرغبات و إرجاعها إلى إدارة المدرسة الإعدادية التقنية التي تتولى بدورها إحالتها إلى المندوبية الجهوية للتربية.	في أجل أقصاه يوم 01 أبريل 2014
	إحالة بطاقات الرغبات إلى الإدارة الجهوية للتكوين المهني و التشغيل.	في أجل أقصاه يوم 05 أبريل 2014
	انعقاد اللجان الجهوية للتوجيه المهني	في أجل أقصاه يوم 15 أبريل 2014
	إحالة بطاقة الرغبات المتعلقة بالتوجيه خارج الولاية من قبل اللجان الجهوية للتوجيه المهني إلى وزارة التكوين المهني والتشغيل لعرضها على أنظار اللجنة الوطنية للتوجيه المهني مرفقة بمواطن التكوين الشاغرة بالجهة ومواطن المبيت المتوفرة لدراستها.	في أجل أقصاه يوم 19 أبريل 2014
	دراسة بطاقات الرغبات للتوجيه بين الجهات من قبل اللجنة الوطنية للتوجيه المهني وإفادة اللجان الجهوية بنتائج التوجيه.	في أجل أقصاه يوم السبت 03 ماي 2014
	انعقاد مجلس التوجيه وإعلام المعنيين بنتائج التوجيه مع إمكانية تقديم مطلب إعادة التوجيه.	في أجل أقصاه يوم السبت 10 ماي 2014
	قبول مطالب إعادة التوجيه من قبل إدارة المدرسة الإعدادية التقنية .	في أجل أقصاه يوم الأربعاء 14 ماي 2014
	إحالة مطالب إعادة التوجيه إلى اللجان الجهوية للتوجيه المهني .	في أجل أقصاه يوم السبت 17 ماي 2014
4-إعادة التوجيه	انعقاد اللجان الجهوية للتوجيه المهني للتعليق في مطالب إعادة التوجيه.	في أجل أقصاه يوم 22 ماي 2014
	إحالة مطالب إعادة التوجيه خارج الولاية إلى اللجنة الوطنية للتوجيه المهني .	في أجل أقصاه يوم 24 ماي 2014
	دراسة مطالب إعادة التوجيه خارج الولاية من قبل اللجنة الوطنية للتوجيه المهني والرد عليها لاعتمادها من قبل مجالس التوجيه بالمدارس الإعدادية التقنية.	في أجل أقصاه يوم الخميس 05 جوان 2014
5- التوجيه النهائي	إعلام التلاميذ بقرارات التوجيه النهائي	ضمن بطاقات النتائج المدرسية للثلاثي الثالث (التنصيب على الاختصاص ومركز التكوين المهني)

التوجيه إلى مراكز التكوين المهني العموميّة

بطاقة الرّغبات

المدرسة الإعدادية التقنيّة بـ:.....

الاسم واللقب:.....
 تاريخ الولادة:.....
 اسم الولي ولقبه:.....
 العنوان:.....
 رقم الهاتف:.....

المجال:.....
 القسم:.....

أعبر عن رغبتك في التّوجيه إلى أحد الاختصاصات التالية حسب الأولويّة (*):

الاختصاص المطلوب	مركز التّكوين المهني المطلوب
1-	
2-	
3-	
4-	
5-	

..... في...../...../.....

إمضاء الولي

إمضاء التلميذ

(* يتعين على التلميذ "وجوبا" اختيار خمسة اختصاصات مرتّبة حسب الأولويّة

السنة الدراسية: 2013-2014

المنشورية الجهوية للتربية بـ.....

التوجيه إلى مراكز التكوين المهني العمومي

بطاقة التوجيه أو إعادة التوجيه

المدرسة الإعدادية التقنية بـ:.....

الاسم واللقب:.....
تاريخ الولادة:.....
اسم الوالي ولقبه:.....
العنوان:.....
رقم الهاتف:.....

المجال:.....
القسم:.....

المعدل السنوي	المواد
	الأنشطة الخصوصية والتدريب التقني
	المواد العلمية
	اللغات
	المواد الاجتماعية

المؤهلات			
-	-/+	+	الكفاية
			القدرة على اعتماد أدوات قياس دقيقة
			القدرة على استعمال الأدوات والآلات
			القدرة على التواصل في محيط العمل
			القدرة على استعمال الإعلامية
			القدرة على بذل مجهود بدني متواصل
			القدرة على حلّ مسائل في الرياضيات المطبقة
			القدرة على القيام برسومات وقراءة تخطيطات أساسية
			مؤهلات في اللغات
			القدرة على تطبيق المفاهيم الأساسية في التصرف

رغبة التلميذ	
الاختصاص المطلوب	مركز التكوين المهني
(1)	
(2)	
(3)	
(4)	
(5)	

قرار مجلس التوجيه	
الاختصاص	مركز التكوين المهني العمومي الموجه إليه

..... في/...../.....

مدير(ة) المدرسة الإعدادية التقنية

التوجيه إلى مراكز التكوين المهني العموميّة

بطاقة التوجيه الخاصة بالتلميذ

المدرسة الإعدادية التقنيّة بـ:

الاسم واللقب:
تاريخ الولادة:

الإختصاص الموجه إليه:
المركز الموجه إليه:
عنوان المركز:
الهاتف:
آخر أجل للتّرسيم: 30 أوت 2014

الوثائق المطلوبة للتّرسيم بمركز التكوين المهني:

- نسخة من بطاقة الأعداد
- مضمون ولادة
- ظرفان خالصا معلوم البريد يحملان عنوان الولي

ملاحظة: يتعيّن على التلميذ إتمام إجراءات التّرسيم قبل موفّي شهر أوت 2014.

